

Distr.: General
1 August 2013

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ١٦١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/67/909)]

٢٨٢/٦٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي قرر المجلس بموجبه أن ينشئ لفترة أولية مدتها ٩٠ يوما بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية بقيادة رئيس للمراقبين العسكريين،

وإذ تدرك أن تكاليف البعثة هي نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرار مجلس الأمن المتخذ في هذا الصدد،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

(١) A/67/707.

(٢) A/67/780/Add.2.



الرجاء إعادة الاستعمال



٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للأحكام ذات الصلة بالموضوع من قراراتهما ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٦٤/٦٦ المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من ١٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

٣ - **تأذن** للأمين العام بإنشاء حساب خاص لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية بغرض بيان الإيرادات المتلقاة والنفقات المتكبدة فيما يتعلق بالبعثة؛

٤ - **تقرر** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية مبلغ ٨٠٠ ٥٨٨ ١٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة الذي سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية لإنشاء البعثة للفترة من ١٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بموجب أحكام الجزء السادس من قرارها ٢٦٩/٦٤؛

تمويل الاعتماد للفترة من ١٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

٥ - **تقرر** أن تقسم بين الدول الأعضاء مبلغ ٨٠٠ ٥٨٨ ١٧ دولار للفترة من ١٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٢، على النحو المبين في قرارها ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٦ - **تقرر أيضا** أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٥ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٤٠ ٠٠٠ دولار الذي يمثل الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للبعثة للفترة من ١٤ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛

٧ - **تقرر كذلك** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية".

الجلسة العامة ٩٠

٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣